

حُكْمُ التَّكْنِي بِأَبِي الْقَاسِمِ | الحديث 62 | ثلاثيات مسند الإمام أحمد

عبدالمحسن الزامل

عبد الرحمن عبد الرحمن. نعم حدثنا سفيان جابرا الحديث هذا متفق عليه. الحديث متفق عليه رجل منا غلام رواية الصحيحين. في الصحيحين وفي الصحيحين أسماء محمد الروايات في الحقيقة من طرق الصحيحين - 00:00:00

المقام يحتاج الى تحرير هذي الرواية الاسم القاسم او محمد والبخاري اشار الى او ذكر الحافظ ما معناه انه اشار الى ترجيح رواية القاسم ان شعبة وسفيان رأوه عن الاعمش هكذا. لكن - 00:00:24

قد يرد عليه انه جاء من طرق اخرى تسميته محمد والجميع في الصحيحين والجميع اسانيد عظيمة قد يقع الوهن في مثل هذا. والله اعلم لكن قد يقال ان المعنى يقتضي انه من جهة انه سماه القاسم - 00:00:44

سماه القاسم ولهذا في نفس الحديث قال فقال لا نكنيه نكنيك ابا القاسم ولا نعلمك عينا بعض الوقت لا نكلمك ابا القاسم وقيل انهم ان بعضهم قال لنيك ابا القاسم وبعضهم قال ولا نعلمك عينا وقيل انهم قالوا لا نعلمك عينا - 00:01:04

قالوا لا نكنيك ابا القاسم يحتمل هذا وهذا وانهم جمعوا بينها او ان بعضهم قال هذا وهذا ولا يعني لا تقر عينك بهذا الاسم حتى يأذن النبي عليه الصلاة والسلام - 00:01:20

لانه اذا كان لا ينادونه به لا شك لا تقر عينه بذلك. يعني حينما يكون يسمى القاسم فلا نسميك ابا قاسم. وفي دلالة ايضا على ان التكنية يكون باي الاولاد وان كانت بالاكبر. لانه قالوا يعني اطلقوا - 00:01:36

التسمية بالمولود فجعل التسمية بالمولود قد يكون هذا المولود الاول قد يكون الثاني لكن ان كان السنة التسمية بالاكبر لحديث من اكبرهم؟ قال شرح؟ قال فانت ابو شريح لكن التسمية قصدي من جهة تكلمة وانه لا بأس بهذا وهذا - 00:01:55

ولا نعلمك عينا. فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فذاك فقال سمي ابنك عبد الرحمن عبد الرحمن ورد في اخبار وعبد الله ورد في اخبار ورد في صحيح مسلم ان النبي سمي عبد الله بن ابي طلحة - 00:02:16

ما سماه ورد ايضا احب الاسماء الى الله عبدالله وعبد الرحمن وجاء ذكره ايضا في روايات اخرى نعم احسنت حديث ابن عمر حديث ابن عمر نعم حديث ابن عمر في صحيح مسلم - 00:02:30

احب الاسماء الى عبد الله هو عبد الرحمن. نعم من حديث عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما. احب الاسماء الى الله عبدالله وعبد الرحمن فقال سمي ابنك عبد الرحمن. سمي ابنك عبد الرحمن - 00:02:48

تغيير الاسم في تغيير الاسم هنا التغيير بما ثبت في الصحيحين ان رجلا نادى النبي عليه ان رجلا نادى رجل فقال يا ابا القاسم التفت النبي عليه اقل ما عليك يا رسول الله - 00:03:06

قال سموا باسمي لا تقتنوا بكليتي وهذا في الصحيحين من حديث ابي هريرة وعن انس عن انس وعن ابي هريرة انه عليه الصلاة والسلام قال تسموا باسمي ولا تكونوا بكليتي ولا تكونوا بكليتي - 00:03:20

اختلف العلماء في هذا اختلف العلماء في هذا الاقوال منهم من حكى اربعة ابا القاسم ولا يسمى القاسم مطلقا لا في حياته ولا بعد وفاته وقيل لا يسمى القاسم لا يكنى ابا القاسم لمن كان اسمه محمد. اما اذا كان ليس اسم محمد - 00:03:36

لا بأس يكنى ابا القاسم لا بأس اذا يعني اذا لم يكن اسمه محمد. فلا بأس ان يكنى بالقاسم انتفاء التباس في هذه الحالة. وقيل ان

هذا خاص بحياته عليه الصلاة - 00:04:04

الصلاة والسلام خاص بحياته القول الاول وهو المنع مطلقا وهو انه لا يكنى ابا القاسم ومن حيث المعنى اقوى الاقوال المعنى والاطلاق اقوى الاقوال لانه قال عليه الصلاة والسلام سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي - 00:04:21

انما انا والله معطي وفي الصحيح ايضا اضع حيث امرت ولا شك ان هذا الوصف وهو القسمة على وجه الكمال ليست لاحد والنبي علل بذلك قال انما اضع حيث امرت وهذا لا يزول بوفاته عليه الصلاة والسلام - 00:04:44

وهذا رجح العلم القيم رحمه الله وهل يسمى القاسم او لا يسمى القاسم منهم من قال هو لا بأس بتسمية القاسم ولا يكنى بابي القاسم لان النهي جاء عن التثنية دون التسمية - 00:05:04

هذا قول من تمسك بالظاهر ومن خالف قال النهي عن التكنية بابي القاسم لان العلة هو ان هذا الوصف على جهة الكمال ليس لاحد الا النبي عليه الصلاة والسلام. وهذا المعنى موجود في القاسم - 00:05:21

من راعى المعنى كما ينهى عن التكنية بابي القاسم ينهى عن التسمية القول الاول ارباب الظاهر والثاني ارباب المعنى ولهذا قال انما انا قاسم انما انا اضع حيث امرت اضع حيث امرت. القول الثاني وهو عن الجمع بينهما في حديث رواه ابو داود والترمذي حجابا انه قال - 00:05:39

قال لا تجمعوا بين اسمي وكنيتي هذا الحديث يعني في ثبوت نظر. القول الثالث وهو ان هذا جائز بعد وفاته ولا يجوز لحياته لحديث علي رضي الله عنه انه كما عند ابي داود انه قال يا رسول الله رأيت ان ولد لي ولد - 00:06:04

بعدك يسميه باسمك واكنيه بكنيتك قال نعم قال نعم اما حديث عائشة عند ابي داود ما الذي لما قال رجل اسمي باسمك؟ قال ما الذي احل كنيتي وحرم اسمي؟ فهو حديث ضعيف - 00:06:25

محمد ابن عمران الحنبل عن صفية بن شيبه عن عائشة وهو مجهول. هذا حديث ضعيف بل منكر مخالف للاخبار الصحيحة وهذه هي الاقوال في هذه المسألة حديث علي حديث رواه ابو داود وهو حديث جيد حديث جيد حجة يعني لمن قال - 00:06:45

لان هذا خاص بحياته عليه الصلاة والسلام انما انا قاسم قال انما انا قاسم ايضا حيث امرت يمنعون لا فرق بين قاسم او القاسم يعني من جهة المعنى لكن - 00:07:07

القاسم قد يكون المعنى الاشعار للتعريف يعني فلان القاسم القاسم مثلا المعنى يدل على العموم نعم الله اعلم والله الاقوال كلها يعني فيها قوة اقول يعني لكن يدور بين قولين اما المنع مطلقا - 00:07:37

واما انه يجوز بعد وفاته اما التفريق يعني قال حديث هذا مفسر صحيحين المفسر وان النهي عن الجمع بينهما النهي عن الجمع بينهما نعم غصب النزاع هذا يعني هو هناك قول لبعض اهل العلم وهو عليه عمر رضي الله عنه - 00:08:02

ينهى عن التسمية لا من هي عنها بمحمد يعني نفس التسمية ولهذا اذا قيل لي نوع التسمية فهو داخل بهذا ان لان السي محمد كان عمر رضي الله عنه - 00:08:54

لما سمع رجلا يعرض لمحمد ابن عبد الحميد ابن زيد ابن الخطاب تكلم عليه فقال لا ارى النبي عليه يسب بك وبعث الى عبد الحميد تغيير اسمه غير اسم ابنه غير اسم ابنه واراد ان يغير - 00:09:15

اسماء اولاد ابي طلحة وطلحة لعله طلحة وكان قد سمى محمدا فبعث اليه اراد ان يغيرهم فقال محمد منهم قد سماني رسول الله محمد قال اذهبوا فانتم لا سبيل عليكم - 00:09:41

لما قال قد سماني الرسول صلى الله عليه وسلم هذا قول يعني - 00:10:07